14 ـ نـصّ الـقـاعـدة: لا ضرر ([471]). الألـفاظ الأخرى لـلقاعدة: * ـ «قاعدة نفي الضرر»([472]). * ـ «قاعدة الضرر والضرار»([473]). * ـ «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام»([474]). توضيح الـقاعدة: هذه الـقاعدة من حيث نفي الضرر ناظرة إلى الاحكام الـثابـتة لـلافعال بـالأدلـة الأولـية من الـعمومات والاطلاقات الـدالـة على الـتكالـيف الـتي قد تكون ضرريّـة وقد لا تكون ضرريّـة كالـوضوء والـغسل والـصوم فتقيّـد تـلك الاطلاقات والـعمومات بمقتضى ادلـة هذه الـقاعدة بصورة عدم لـزوم الـضرر على الـمكلف من ناحية هذه الـتكالـيف كدلـيل لا حرج ومن حيث نفي الضرار فهي ناظرة إلى حرمة ضرار الـمكلف بغيره فهي تـتضمن امرين: